

وزارة المالية
قرار رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ;
وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنهاء المنازعات الضريبية ;
وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتجاوز عن مقابل التأخير والضريبة
الإضافية وتجديده العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ في شأن إنهاء المنازعات
الضريبية ;

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٤١ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل لجان إنهاء المنازعات
الجماركية وتحديد مقارها ، والمعاملة المالية لها ;
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ;

قرر :

(المادة الأولى)

يحل السيد المستشار / أحمد صابر نصر غلاب - المستشار بمجلس الدولة محل
السيد المستشار / متولى محمد متولى الشرانى ، فى عضوية لجنة إنهاء المنازعات
الجماركية بالمنطقة الوسطى والجنوبية المشكلة بقرار وزير المالية رقم ٧٤١ لسنة ٢٠١٨
المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

صدر في ٤/١٢/٢٠٢٣

وزير المالية
د. محمد معيط

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٥٦٨ - ٢٠٢٣/١٢/٤ - ٢٠٢٣/٢٥٥٦٨